




THOMSON REUTERS  
FOUNDATION



# إيريتريا: القانون وبتتر الأعضاء التناسلية للأنثى

يوليو/ تموز 2018

في إريتريا، يبلغ معدل انتشار بتر الأعضاء التناسلية للأنثى نسبة 83% بالنسبة للنساء ما بين 15-49 عاماً. المناطق ذات أعلى معدل الانتشار تقع في الشمال الأوسط: سيمينايو كيه بحري، وأنسيبا.



- 58.6% من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15-49 واللاتي خضعن لبتر الأعضاء التناسلية للأنثى، تعرضن للبتر قبل سن الخامسة.
- 'القطع، بدون إزالة قطعة لحمية' و'الإغلاق بالخياطة' من أكثر أنواع بتر الأعضاء التناسلية للأنثى شيوعاً من حيث الممارسة.
- تتم 80.3% من حالات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى من قبل "خاتن تقليدي".
- تعتقد 82.2% من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15-49 والرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 15-59 أنه يجب إيقاف بتر الأعضاء التناسلية للأنثى.

المصدر: المكتب الوطني للإحصاء (NSO) [إريتريا] و (Fafu AIS) معهد فافو للدراسات الدولية التطبيقية (2013) الاستقصاء الديموغرافي والصحي لإريتريا 2010.

أسمره، إريتريا: المكتب الوطني للإحصاء ومعهد فافو للدراسات الدولية التطبيقية. متوفر على

[https://www.unicef.org/eritrea/resources\\_17043.html](https://www.unicef.org/eritrea/resources_17043.html)

للمزيد من المعلومات حول بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا، أطلع على <https://www.28toomany.org/eritrea/>

## الإطار القانوني المحلي:

نظرة عامة عن الإطار القانوني المحلي في إريتريا:	
يحظر الدستور صراحةً:	
العنف ضد النساء والفتيات	X*
الممارسات المضرّة	X
بتر الأعضاء التناسلية للأنثى (FGM)	X
التشريع الوطني:	
يقدم تعريفا واضحا لبتر الأعضاء التناسلية للأنثى	✓
يجرم إجراء عمليات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى	✓
يجرم التحريض والتدبير و/ أو المساعدة في أعمال بتر الأعضاء التناسلية للأنثى	✓
يجرم الامتناع عن الإبلاغ عن حوادث تتعلق ببتر الاعضاء التناسلية للأنثى	✓
يجرم مشاركة ممارسي مهنة الطب في أعمال بتر الأعضاء التناسلية للأنثى	✓
يجرم ممارسات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى عبر الحدود	X
لدى الحكومة إستراتيجية لإنهاء ممارسات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى	✓

\*ينص بالتحديد على إنتهاك 'حقوق الإنسان النسائية'.

## ما هو التشريع المناهض للقضاء على بتر الأعضاء التناسلية للأنثى؟

يمكن الاطلاع على استعراض عام للمعاهدات الدولية والإقليمية الموقعة والمصادق عليها من قبل إريتريا في الملحق الأول لهذا التقرير.

يتضمن نظام إريتريا السياسي مزيجًا من القانون المدني، والقانون العرفي والشريعة الإسلامية.

لا يشير الدستور الإريتري (1997)<sup>1</sup> بشكل صريح إلى الممارسات المضرّة أو بتر الأعضاء التناسلية للأنثى، ولكن المادة 7 (2) تحظر أي عمل من شأنه إنتهاك حقوق الإنسان الخاصة بالنساء، وتضمن المادة 14 المساواة بموجب القانون. تنص المادة 16 (1) على 'لا يجوز إنتهاك كرامة أي شخص' و' (2) لا يجوز تعريض أي شخص للتعذيب، أو لممارسات أو تعذيب، مهين، لا إنساني، أو قاس'

الإعلان رقم 158/2007: الإعلان المتعلق بالقضاء على ختان النساء (قانون مكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى)<sup>2</sup>، والذي دخل حيز التنفيذ في 20 آذار/مارس 2007، حيث يجرّم بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا ويحدد العقوبات المرتبطة بها. وهذا هو التشريع الأساسي الذي يحكم بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا.

## الجوانب التي يغطيها القانون :

يعطي قانون مكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى تعريفا واضحا وشاملا لـ 'ختان الإناث' بجميع أشكاله في المادة 2:

- (1) استئصال القفلة مع استئصال جزئي أو كلي للبظر، أو؛
- (2) استئصال جزئي أو كلي للشفرين الصغيرين للمهبل، أو؛
- (3) استئصال جزئي أو كلي للأعضاء التناسلية الظاهرة (الشفرين الصغيرين والكبيرين) مع الخياطة، أو؛
- (4) الخياطة بالأشواك أو القش أو الخيوط أو بطرق أخرى لربط إزالة الشفاه وقطع المهبل واستخدام مواد أكالة أو أعشاب بهدف تضيق المهبل، أو؛
- (5) الممارسات الرمزية التي تتضمن وخز وثقب البظر لإزالة قطرات دم، أو؛
- (6) المشاركة في أي شكل من أشكال البتر أو قطع الأعضاء التناسلية للأنثى.

بعد هذا التعريف، تنص المادة 3 ببساطة على أنه 'بموجب هذا يلغى ختان الإناث'

تجرم المادة 4 وتحدد العقوبات الموافقة لما يلي:

- (1) ممارسة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى؛
- (2) طلب بتر الأعضاء التناسلية للأنثى أو التحريض عليه أو التشجيع عليه من خلال توفير أدوات أو أي وسائل أخرى؛
- (3) ممارسة بتر الأعضاء التناسلية من قبل أعضاء السلك الطبي؛
- (4) عدم الإبلاغ عن حالة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في حالة العلم بأنها حدثت أو ستحدث، وعدم إنذار السلطات المعنية أو إخطارهم فوراً دون سبب وجيه.

بالإضافة إلى قانون مكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى، فإن المادة 327(أ) من القانون الجنائي الجديد لإريتريا (2015)<sup>3</sup> (الذي حل محل القانون الجنائي الانتقالي لعام 1991) تعاقب 'من يمارس السلطة الأبوية لتحقيق مكاسب أو تقصيراً في أداء واجبه ويقوم بإهمال الطفل الموضوع في رعايته إهمالاً جسيماً أو يتركه دون رعاية واهتمام بالقدر الواجب ليوافقه خطراً معنوياً أو جسدياً'.

لكن، وعلى الرغم من أن وزير العدل قد أعلن أن أثر القانون الجديد يسري بشكل تلقائي<sup>4</sup>، ذكرت مصادر أخرى (كالجريدة الرسمية للقوانين الإريترية في المجلد 23) أنه لم يتم بعد اعتماد قوانين جديدة وأن المحاكم مازالت تستخدم القانون الجنائي الانتقالي لسنة 1991 والذي بمقتضى المادة 548 منه يجرم 'من يتعمد إهمال طفل أو إساءة معاملته أو تحميله فوق طاقته أو ضربه بطريقة تؤثر أو تعرض النمو الجسدي أو العقلي للطفل إلى الخطر'.

### بتر الأعضاء التناسلية للأنثى الطبي:

عدد قليل من النساء أو الفتيات تعرضن للبتر من قبل مهنيي القطاع الصحي في إريتريا. أغلب عمليات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى تمارس من قبل 'خاتنين تقليديين'.

ينص قانون بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في المادة 4(3) على أنه، 'عندما يكون الشخص الذي يقوم بختان الإناث عضواً مهنياً طبيًا، تكون العقوبة مشددة ويجوز للمحكمة أن تمنع مرتكب هذا الفعل من ممارسة مهنته لمدة أقصاها سنتين'.

### بتر الأعضاء التناسلية للأنثى عبر الحدود:

في بعض البلدان التي أصبح فيها بتر الأعضاء التناسلية للأنثى غير قانوني، أصبح يمارس البتر سرا أو عبر الحدود وذلك تجنباً للمتابعة القانونية. هنالك غياب للمعلومات حول ما إذا كان يتم أخذ الفتيات الإريتريات عبر الحدود لبترهن في دول أخرى أو أن الخاتنين التقليديين ينتقلون بين إريتريا والدول المجاورة للقيام ببتر الأعضاء التناسلية للأنثى.

لا يتطرق قانون بتر الأعضاء التناسلية للأنثى إلى حالات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى عبر الحدود؛ وبشكل أكثر عمومية، فالقانون الإريتري يمنع الجرائم العابرة للحدود بموجب المادة 44 من القانون الجنائي الجديد، وذلك عن طريق تجريم الجرائم الممارسة من قبل الإريتريين خارج الدولة أو أينما تقام جريمة خارج الإقليم ضد مقيم دائم في إريتريا.

## العقوبات:

تم تحديد عقوبات مخالفة القانون في إريتريا بموجب المادة 4 من قانون بتر الأعضاء التناسلية للأنثى كما يلي:

(1) ممارسة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى – يعاقب عليه بالسجن من سنتين إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية قيمتها 5,000-10,000 ناكفا (333-5667 دولار أمريكي). إذا أفضى بتر الأعضاء التناسلية للأنثى إلى الموت، يكون السجن من خمس إلى عشرة سنوات.

(2) طلب بتر الأعضاء التناسلية للأنثى، أو التحريض، أو التشجيع عليه عن طريق توفير أدوات أو أي طرق آخر – يعاقب عليه بالسجن من ستة أشهر إلى سنة مع غرامة مالية 3,000 ناكفا (200 دولار أمريكي).

(3) عندما يتم بتر الأعضاء التناسلية للأنثى من قبل عضو في مهنة طبية – يتوجب تشديد العقوبة وقد توقف المحكمة الفاعل من ممارسة مهنته إلى مدة أقصاها سنتين.

(4) الامتناع عن الإبلاغ عن بتر الأعضاء التناسلية للأنثى – يعاقب عليه بغرامة مالية تصل إلى 1,000 ناكفا (67 دولار أمريكي).

بموجب المادة 327 من القانون الجنائي الجديد 2015 التي تتعلق بإهمال الطفل وتعريضه إلى خطر معنوي أو جسدي يعاقب على هذا الفعل بالسجن من شهر إلى ستة أشهر أو غرامة مالية 5,001-20,000 ناكفا (333-1,333 دولار أمريكي).

## تنفيذ القانون:

### حالات:

صرحت إريتريا في التقرير الدوري الرابع المسلم للجنة حقوق الأطفال (CRC) في آذار/مارس 2012 في الفترة التقريرية (ما بين 2008-2010) أنه تقريباً 54 خاتناً ومن آباء الأطفال الذين قد تعرضوا لبتن الأعضاء التناسلية للأنثى تمت إدانتهم وتغريمهم بناء على الأحكام المرتبطة الواردة بالتصريح رقم 2007/158.<sup>6</sup>

كما صرحت إريتريا في تقريرها الوطني المسلم إلى مجلس حقوق الإنسان في 2013 أنه في السنوات الخمس السابقة (2008-2013)، تم رفع 207,416 قضية متعلقة ببتن الأعضاء التناسلية للأنثى أمام المحاكم وتم معاقبة 115 حالة في أنحاء الدولة.<sup>7</sup>

وفي تقريرها الدوري الخامس الذي سلمته إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW) في أيار/مايو 2014 صرحت الحكومة الإريترية أنه تم استدعاء أكثر من 144 مرتكب جريمة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى إلى المحكمة من قبل لجان إنفاذ مجتمعية.<sup>8</sup> ولكن لم يكن من الممكن التحقق من عدد الاستدعاءات الذي ترتبت عنه محاكمات أو إدانات أو عقوبات.

يصعب الحصول على تفاصيل حالات معينة لبتن الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا، ويعود التقرير المذكور سابقاً لحالة واحدة معينة في المحكمة الإقليمية للمنطقة الجنوبية تتعلق بقس عارض قانون حظر بتر الأعضاء التناسلية للأنثى وتم رفع دعوى قضائية عليه من طرف المكتب الإقليمي للاتحاد الوطني للنساء الإريتريات (NUEW)، وتم إدانته ومعاقبته.<sup>9</sup> وأفاد تقرير صدر سنة 2012 أعدته وزارة الصحة الإريترية بأنه تمت محاكمة وإدانة وسجن ممارسة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى زهراء أحمد في أنسيبا.<sup>10</sup>

في آخر تقرير تم نشره من طرف البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف حول تشويه/ بتر الأعضاء التناسلية للأنثى، ورد فيه أنه تم عرض 89 حالة أمام المحاكم الإريترية خلال 2016، لكن لم يتم تسجيل أي إدانات أو عقوبات.<sup>11</sup> لا وجود لأي معلومات متاحة للعموم حول إذا ما تم رفع قضايا في السنوات الأخيرة ضد مهنيي القطاع الصحي بخصوص ممارسة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى.

### السلطات والاستراتيجيات الحكومية ذات الصلة:

منذ استقلالها سنة 1993، اتخذت إريتريا نهجاً شمولياً للتصدي لبتن الأعضاء التناسلية للأنثى (يعرف بالنهج الهاباروي *Habarawi* والذي يعني 'الجماعي') وطورت سياسات، وبرامج، واستراتيجيات تجمع جميع مستويات المجتمع من القطاعات الحكومية والقادة المجتمعين والدينيين، والعاملين في مجال الصحة والتعليم إلى الأسر، والأفراد والممارسين في المجتمع.

تتضمن السلطات الحكومية المسؤولة عن تطبيق برنامج المجتمع (أو هماديا *Hamadea*) كل من وزارة الصحة والعدل والإعلام. ويتشاركون مع (UNJP) لإنهاء بتر الأعضاء التناسلية للأنثى (انضمت إريتريا في عام 2011).

لدى إريتريا سياسة صارمة حول المنظمات غير الحكومية (NGOs) العاملة في البلد، والمنظمات غير الحكومية المسجلة والنشطة بشأن إنهاء بتر الأعضاء التناسلية للأنثى هما فقط الإتحاد الوطني للمرأة الإريترية (NUEW) والإتحاد الوطني للشباب والطلبة الإريتريين (NUEYS)). وتتضمن استراتيجياتهم حملات توعوية وبرامج النبذ المجتمعية والتعليم المتعدد الوسائط وأنشطة نشر التوعية.

للحصول على مزيد من المعلومات على المسؤوليات والاستراتيجيات لإنهاء بتر الأعضاء التناسلية في إريتريا. يرجى الاطلاع على التقرير الموجز للدولة: بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا لمنظمة 28 Too Many المتاح على الرابط: <https://www.28toomany.org/eritrea/>

## ملاحظات المجتمع المدني:

مع بيئة العمل المليئة بالقيود في إريتريا، فهناك معلومات محدودة متاحة للعامّة عن ملاحظة أعضاء المجتمع المدني أو المنظمات غير الحكومية عن أثر التشريع الوطني لمكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى حتى الآن. والملاحظات تكاد تصدر حصرياً من الدوائر الحكومية نفسها والإتحاد الوطني للنساء الإريتريات (NUEW) والإتحاد الوطني للشباب والطلبة الإريتريين (NUEYS). بعد لتجريم بتر الأعضاء التناسلية للأنثى، قامت الحكومة عن طريق الإتحاد الوطني للنساء الإريتريات (NUEW) بعقد سلسلة اجتماعات عامة لرفع مستوى الوعي حول القانون وأثار بتر الأعضاء التناسلية للأنثى ووزعت نسخاً من نص قانون بتر الأعضاء التناسلية للأنثى إلى 15,000 مجتمع. وفقاً للدراسة الاستقصائية عن السكان والصحة الإريتيرية التي تمت سنة 2010، فنسبة 90.9% من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15-49 سنة صرحن أنهن قد سمعن عن قانون مكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى. مستوى المعرفة والإلمام به أكبر في العاصمة وفي أسمرأ والمناطق الحضرية الأخرى، أكثر من المناطق الريفية. تشير ما نسبته ثلثي النساء اللواتي لديهن على الأقل ابنة واحدة والتي لم تتعرض لبتر الأعضاء التناسلية للأنثى، أن السبب الذي جعلهن يبقين دون بتر هو أن بتر الأعضاء التناسلية للأنثى مخالف للقانون.<sup>12</sup>

وقد أورد البرنامج المشترك (UNJP) أن اللجان المكافحة لبتر الأعضاء التناسلية للأنثى تتواجد في المجتمعات وتعمل بكفاءة وبشكل منظم وتبلغ عن التطور المحرز على الصعيد الوطني. وقد تحدث علناً قادة مؤثرون وصانعو سياسات حول قانون مكافحة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى وقد تم وضع سبع بيانات للسياسات العامة في 2016 لدعم القضاء على هذه الممارسة.<sup>13</sup>

## استنتاجات واقتراحات بغية التحسين:

### استنتاجات:

- يقدم التشريع الوطني الحالي في إريتريا تعريفاً واضحاً لبتتر الأعضاء التناسلية للأنثى ويجرم ويعاقب ممارسته، ومن يطلبه، ويحرض عليه أو يروج لممارسته بموجب الإعلان رقم 158/2007.
- الامتناع عن الإبلاغ عن بتر الأعضاء التناسلية للأنثى للسلطات المعنية وممارسة بتر الأعضاء التناسلية للأنثى من قبل عضو في السلك الطبي فعلى مجرمين ويعرضون مرتكبيهما للعقوبة.
- لا يجرم ولا يعاقب القانون بشكل مباشر بتر الأعضاء التناسلية للأنثى عبر الحدود.
- المعلومات المتاحة للعامة حول تنفيذ القانون محدودة. يظهر أن الكثير من الحالات وصلت المحكمة منذ سن التشريع، لكن عدد الحقيقي للمحاكمات قليل.
- أصبحت بيانات عمل المنظمات غير الحكومية مقيدة بشكل متزايد والعمل لإنهاء بتر الأعضاء التناسلية للأنثى مركز من خلال القطاعات الحكومية، والاتحاد الوطني للمرأة الإريترية NUEW، والاتحاد الوطني للشباب والطلاب الإريتريين NUEYS، بالشراكة مع البرنامج المشترك للأمم المتحدة.

### اقتراحات احات بغية التحسين:

#### التشريع الوطني

- يجب أن يتم تعزيز القانون لضمان تجريم ومعاقبة أي حالات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى عبر الحدود.
- يجب استمرار نشر مضمون القانون بشكل واضح ودقيق، وبالأخص في المناطق القروية النائية.
- يجب أن يسهل فهم القانون في جميع اللغات المحلية ومتوفر في أشكال بديلة في المناطق التي يقل فيها مستوى التعليم.

#### تطبيق القانون:

- يحتاج القضاة ومنفذو القانون المحليون دعماً وتدريباً كافيين حول القانون، ويجب تشجيعهم على تطبيق أحكام التشريعات تطبيقاً كلياً.
- من شأن الرصد والإبلاغ الملائمين عن حالات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى في إريتريا تحسين الكفاءة وإبلاغ صانعي السياسات والقضاء والشرطة والمجتمع المدني وجميع العاملين على تنفيذ القانون وتطبيقه.
- سيكون من المفيد أيضاً زيادة مشاركة الزعماء الدينيين في التثقيف حول القانون بما في ذلك مسؤوليتهم وأهمية القانون في حماية النساء والفتيات في مجتمعاتهم.
- يمكن تشجيع المحاكم بالتأكد من الإبلاغ بشأن جميع المتابعات المتعلقة ببتتر الأعضاء التناسلية للأنثى بوضوح بما في ذلك من خلال الإعلام المحلي كالإذاعات المحلية، وأن تذكر باللغات المحلية.
- توفير دعم وحماية كافيين لضحايا وشهود حالات بتر الأعضاء التناسلية للأنثى.
- يحتاج جميع المهنيين تدريب مستمر حول القانون ومسؤوليتهم للاستجابة للنساء والفتيات اللواتي تعرضن أو في خطر التعرض لبتتر أعضائهن التناسلية.
- في حالة عدم توفر هذه المسائل وعند الحاجة، يجب وضع الإجراءات المناسبة للحماية كتوفير أماكن آمنة للفتيات اللواتي يواجهن خطر التعرض لبتتر أعضائهن التناسلية.



## الملحق 1: المعاهدات الدولية والإقليمية

إريتريا	للتوقيع	التصديق	الانضمام	تحفظات على الإبلاغ؟
<b>دولية</b>				
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) (1966)			✓ 2002	
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) (1966)			✓ 2001	
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) (1979)			✓ 1995	
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CTOCIDTP) (1984)			✓ 2014	المادة 20 والفقرة 1 من المادة 30
اتفاقية حقوق الطفل (CRC) (1989)	✓ 1993	✓ 1994		
<b>إقليمية</b>				
الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR) (ميثاق بانجول) (1981)		✓ 1999		
الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاهية الطفل (ACRWC) (1990)		✓ 1999		
بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPRRWA) (بروتوكول مابوتو) (2003)	✓ 2012			

"للتوقيع": يتم التوقيع على معاهدة من طرف الدول بعد التفاوض والاتفاق على محتوياتها.

"التصديق": بمجرد التوقيع، أغلب المعاهدات والاتفاقيات يجب التصديق عليها (أي الموافقة عليها من خلال المسطرة التشريعية العادية) ليسري العمل بها قانوناً داخل الدولة الطرف.

"الانضمام": عندما تصادق/ تصدق دولة على معاهدة تم التفاوض عليها من قبل من طرف دول أخرى.

- 1 *Eritrea's Constitution of 1997* (1997) Available at [https://www.constituteproject.org/constitution/Eritrea\\_1997.pdf?lang=en](https://www.constituteproject.org/constitution/Eritrea_1997.pdf?lang=en).
- 2 *Eritrea: Proclamation No. 158/2007 of 2007, the Female Circumcision Abolition Proclamation [Eritrea]* (2007) Available at <http://www.refworld.org/docid/48578c812.html>.
- 3 *Penal Code of the State of Eritrea* (2015) Available at <http://www.refworld.org/pdfid/55a51ccc4.pdf>.
- 4 Shabait (2015) 'Government of Eritrea Puts Into Effect New Civil and Penal Codes', *TesfaNews*, 11 May. Available at <https://www.tesfanews.net/government-of-eritrea-puts-into-effect-new-civil-and-penal-codes/>.
- 5 **Nafka to USD conversion at 1 June 2018** (<https://www.xe.com/currencyconverter/>).
- 6 United Nations Convention on the Rights of the Child (2014) *Committee on the Rights of the Child: Consideration of reports submitted by States parties under article 44 of the Convention – Fourth periodic reports of States parties due in 2011(Eritrea)*, paragraph 212, 2 January. Available at [http://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CRC%2fC%2fERI%2f4&Lang=en](http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CRC%2fC%2fERI%2f4&Lang=en).
- 7 United Nations General Assembly (2013) *Human Rights Council Working Group on the Universal Periodic Review: Eighteenth session – National report submitted in accordance with paragraph 5 of the annex to Human Rights (Eritrea)*, paragraph 38, 8 November. Available at [https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/eritrea/session\\_18\\_-\\_january\\_2014/a\\_hrc\\_wg.6\\_18\\_eri\\_1\\_e.pdf](https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/eritrea/session_18_-_january_2014/a_hrc_wg.6_18_eri_1_e.pdf).
- 8 United Nations Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (2014) *Committee on the Elimination of Discrimination against Women: Consideration of reports submitted by States parties under article 18 of the Convention – Fifth periodic report of States parties due in 2012* (Eritrea), paragraph 82, 6 May. Available at [http://tbinternet.ohchr.org/\\_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fC%2fERI%2f5&Lang=en](http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fC%2fERI%2f5&Lang=en)
- 9 United Nations General Assembly, *op. cit.*
- 10 Akinboyo, G. and R. Negash (2012) *The Habarawi Approach: Communities Taking Action to Eliminate Female Genital Mutilation/Cutting, prepared for the Ministry of Health, the National Union of Eritrean Women, and UNICEF/Eritrea, Asmara*, p.34. Available at [https://www.unicef.org/eritrea/ECO\\_resources\\_socialchange.pdf](https://www.unicef.org/eritrea/ECO_resources_socialchange.pdf)
- 11 UNFPA-UNICEF Joint Programme on Female Genital Mutilation/Cutting (2017) *2016 Annual Report of the UNFPA-UNICEF Joint Programme on Female Genital Mutilation/Cutting: Accelerating Change*, p.33. Available at [https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UNFPA\\_UNICEF\\_FGM\\_16\\_Report\\_web.pdf](https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UNFPA_UNICEF_FGM_16_Report_web.pdf)
- 12 National Statistics Office (NSO) [Eritrea] and Fafo AIS (2013) *Eritrea Population and Health Survey 2010. Asmara, Eritrea: National Statistics Office and Fafo Institute Applied International Studies*. Available at [https://www.unicef.org/eritrea/resources\\_17043.html](https://www.unicef.org/eritrea/resources_17043.html).
- 13 UNFPA-UNICEF Joint Programme on Female Genital Mutilation/Cutting, *op. cit.*, p.33.

**صورة الغلاف:** كارلوس ريس **Carlos Reis** (2015) فتاة: من أسمره إلى مصوع سكة حديد مهجورة. متوفرة على: <https://flic.kr/p/GoPH5c>. CCL: <https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/2.0/>

يرجى الانتباه إلى أن استخدام صورة أي فتاة أو امرأة في هذا التقرير لا يعني أنها خضعت ولا أنها لم تخضع لبيتر الأعضاء التناسلية للأنتى.

تم إعداد هذا التقرير بالتعاون مع TrustLaw، وهي خدمة قانونية عالمية مجانية خاصة بمؤسسة Thomson Reuters والتي تربط شركات المحاماة والفرق القانونية بالمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الاجتماعية التي تعمل على إحداث تغيير اجتماعي وبيئي.

تم تجميع المعلومات الواردة في هذا التقرير بالتعاون مع Latham & Watkins من الوثائق المتاحة للعموم ولهدف تعميم المعلومة. تم إعداده كبحث قانوني فقط ولا يمثل مشورة قانونية متعلقة بأي من قوانين إيريتريا. ولا يدعي أنه مكتمل أو يطبق على أي ظروف واقعية أو قانونية. لا يشكل، ولا يجب الاعتماد عليه أو التصرف بناء على اعتباره مشورة قانونية أو إنشاء علاقة محامي-زبون مع أي شخص أو كيان. لا 28 Too Many، ولا Latham & Watkins، ولا مؤسسة Thomson Reuters ولا أي مساهم آخر في هذا التقرير يقبل المسؤولية عن الخسائر التي قد تنشأ بالاعتماد على المعلومات الواردة هنا، أو أي أوجه عدم الدقة، بما في ذلك التغييرات في القانون منذ اكتمال البحث في غشت/ أغسطس 2018. لا يوجد مساهم في هذا التقرير يعتبر نفسه مؤهلاً لتقديم المشورة القانونية فيما يتعلق بأي سلطة قضائية نتيجة المشاركة في هذا المشروع أو المساهمة في هذا التقرير. يجب الحصول على الاستشارة القانونية من مستشار قانوني مؤهل في مجال الاختصاص المرتبط عند التعامل مع ظروف محددة. علاوة على ذلك، تجب الإشارة إلى أنه في العديد من الدول، أن هناك ندرة للسوابق القانونية للعقوبات المنصوص عليها في القانون، مما يعني أنه في الممارسة العملية، يمكن فرض عقوبات أخف.

**شكر وتقدير:**

Latham & Watkins  
Berhane Gila Michael & Associates

الشكر والتقدير:

تطورت المصطلحات المختلفة لتوضيح مفهوم "*Female genital mutilation*" بتر الأعضاء التناسلية للأنثى بمرور الوقت حيث تمثل وجهات النظر المختلفة كلياً لهذه الممارسة. إن القضاء على هذه الممارسة وحماية الفتيات الصغيرات يتطلب تمييز لغوي ودلالي.

(بيان الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات بشأن القضاء على بتر الأعضاء التناسلية للأنثى. منظمة الصحة العالمية 2008أ)  
الملحق 1: ملاحظة حول المصطلحات:

" إن استخدام مصطلح *mutilation* "بتر" يعزز حقيقة أن هذه الممارسة تشكل إنتهاكاً لحقوق الفتيات والنساء، وبهذا يساعد على نشر حملات المناصرة الوطنية والدولية لمنعها.

نتقدم بالشكر لمتطوعي *UN Online Volunteers* (برنامج الأمم المتحدة للتطوع عبر الأنترنت) رزان البهلال، وتانيا اسماعيل، وياسين بناصر من أجل ترجمهم ومراجعتهم لهذا المنشور.